



مذكرة بشأن مشروع قانون

بإضافة حكم للقانون رقم (12) لسنة 1984 ف

بمنع استعمال غير اللغة العربية في جميع المعاملات

للعرض على المؤتمرات الشعبية الأساسية

صدر القانون رقم (12) لسنة 1984 ف بمنع استعمال غير اللغة العربية ولكنه لم يشمل حظر استخدام غير اللغة العربية بشكل واضح حيث لم يشمل كثير من الأمور مثل الوصفات الطبية واستخدام غير اللغة العربية في معاملات الجماهيرية العظمى في الخارج كما لم يشمل حظر استخدام الأسماء غير الإسلامية وكذلك الأسماء العربية التي لم يقرها الإسلام رغم أن هذا الأمر في غاية الأهمية الأمر الذي يقتضى تعديل القانون على نحو يكفل منع إنتشار الأسماء غير الإسلامية والأسماء العربية التي لم يقرها الإسلام حفاظاً على الطابع الإسلامى للمجتمع الليبي من مؤثرات الغزو الثقافى سواء على مستوى الافراد أو الأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة كما لوحظ أن العقوبة المقررة غير كافية لردع المخالفين لأحكام هذا القانون الأمر الذى استوجب رفع عقوبة الغرامة إضافة إلى عقوبات أخرى .

لذا فقد أعد مشروع القانون المرفق .

والأمر معروض على المؤتمرات الشعبية الأساسية .